ملخص:

تعتبر الوكالة الوطنية لمسح الأراضي مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية و الإستقلال المالي، تخضع لوصاية وزارة المالية، أنشأت كأداة لخدمة سياسة الدولة و برامجها و خدمة الصالح العام، إذ تتمثل مهمتها بصفة رئيسية في إنجاز العمليات الفنية و التقنية المتعلقة بعملية المسح العقاري، و التي تعتبر عملية حصر دقيق لكافة العقارات للوقوف على موقع كل منها و مساحته و حدوده و ما ورد عليه من تصرفات حتى يمكن تدوين ذلك في الصفحة المقررة للعقار. أما بصفة استثنائية تقوم هذه الوكالة بوضع جرد عام لكل العقارات التابعة للدولة.

حيث تتشكل الوكالة الوطنية لمسح الأراضي من فرع رئيسي مقره العاصمة إضافة إلى ثمانية مديريات جهوية و مديريات محلية تتوزع على كافة ولايات الوطن. و يشرف على إدارتها جهازان مسيران يتمثلان في مجلس إدارة تحت رئاسة مدير، و باعتبارها شخص قانوني له كيانه المستقل، و كونها هيئة عمومية وطنية وجب أن تتجسد بشكل يسمح لها بتغطية المهام الموكلة لها على الصعيد الوطني لتكون بمظهر منظم يساعدها على التنفيذ الدقيق و التسيير الأفضل لأعمالها رعاية للمصلحة العامة.

و بالرغم من استقلالها، إلا أنها تخضع للرقابة لأن رأس مالها يتكون من أموال عمومية وجبت المحافظة عليها لضمان حسن استغلالها، حيث تطرقنا إلى نوعين من الرقابة رقابة داخلية تمارس من قبل أشخاص مختصين داخل الوكالة، و رقابة خارجية و التي تعتبر الوسيلة التي تستعين بها الدولة لتقدير أداء و فعالية المؤسسات الإدارية، حيث تختص بفحص مشروعية نشاط المؤسسة و توافقه مع السياسة العامة للدولة.

و بعد القيام بدراسة تطبيقية لمديرية مسح الأراضي لولاية تبسة، وجدنا أنها مؤسسة عمومية ذات طابع إداري لا تتمتع بالشخصية المعنوية و لا بالإستقلال المالي.

و تصنف هذه المديرية في الصنف الأول، إذ تتشكل من مصلحتين تتمثلان في مصلحة الوسائل العامة و الأرشيف و مصلحة الأعمال و اللتان بدورهما تتشكلان من عدة مكاتب تحت إشراف رؤساء مكاتب يعملون على حسن سير المهام المنوطة بكل مكتب. و هذا حسب ما جاء به القرار الوزاري المؤرخ في 29 صفر عام 1423 الموافق ل 12 مايو سنة 2002 ، الذي يحدد المقر و الاختصاص الإقليمي للمديريات الجهوية لمسح الأراضي.

إذ تعمل مديرية مسح الأراضي على تخفيف العبء على الوكالة الوطنية لمسح الأراضي باعتبارها الإدارة المركزية من جهة، و على خدمة المواطنين و تقريب الإدارة منهم من جهة أخرى. و ذلك بتأسيس المسح العام الريفي و الحضري على مستوى كل بلديات الولاية، تحيين وثائق المسح في حالات تحويلات و عمليات التقسيم بالنسبة للملكيات الممسوحة، القيام بالأعمال الطبوغرافية المختلفة لفائدة المصالح و المجموعات المحلية و الهيئات العمومية و القيام بتحديد الطبيعة القانونية و أصل الملكية للعقار.

حيث توجد علاقة وطيدة بين مديرية مسح الأراضي و المحافظة العقارية، بل بالأحرى علاقة تكاملية من خلال الإجراءات التي تضطلع بها كل من الهيئتين في إطار موافقة وثائق مسح الأراضي و مجموعة البطاقات العقارية المكونة للسجل العقاري.